

قانون رقم ١٣٥ لسنة ١٩٨٥

بفتح اعتماد اضافى بموازنة هيئة الأوقاف المصرية
عن السنة المالية ١٩٨٣/٨٢

باسم الشعب
رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يفتح اعتماد اضافى بموازنة هيئة الأوقاف المصرية عن السنة المالية ١٩٨٣/٨٢ بمبلغ ١٩٧٩٣٥٦ جنيها (فقط وقدره مليون وتسعمائة وتسعة وسبعون ألفا وثلاثمائة وستة وخمسون جنيها لا غير) وذلك لمواجهة التجاوزات التى وقعت على الأبواب وفقا لما يلى :

اولا - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٣/٨٢ بمبلغ ١٩٧٩٣٥٦ جنيها (فقط وقدره مليون وتسعمائة وتسعة وسبعون ألفا وثلاثمائة وستة وخمسون جنيها لا غير) موزعا على الأبواب التالية :

(أ) الباب الأول : الأجور بمبلغ ٦٩٦٥٧ جنيها •

(ب) الباب الثانى : النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ١٩٠٩٦٩٩ جنيها •

ثانيا - الإيرادات الجارية :

زيادة اعتمادات الإيرادات الجارية بالباب الثانى - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٣/٨٢ بمبلغ ١٩٧٩٣٥٦ جنيها (فقط

وقدره مليون وتسعمائة وتسعة وسبعون ألفاً وثلاثمائة وستة وخمسون
جنيهاً لاغير .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ
نشره .

يتسم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ شوال سنة ١٤٠٥ (١٥ يوليه سنة ١٩٨٥) .

حسنى مبارك